

Distr.
GENERAL

A/48/256
26 July 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٦٨ من جدول الأعمال المؤقت*

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا

تقرير الأمين العام

المحتوياتالصفحة

٢		مقدمة	-	أولا
٣		الردود الواردة من الحكومات	-	ثانيا
٣		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية		

أولا - مقدمة

١ - في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣١/٤٦ المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا"، الذي تنص فقراته ١ إلى ٦ على ما يلي :

"إن الجمعية العامة

..."

"١ - تؤكد من جديد تأييدها، من حيث المبدأ، لمفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا؛

"٢ - تحت مرة أخرى دول جنوب آسيا على أن تواصل بذل كل الجهود الممكنة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا، وأن تمتنع، في غضون ذلك، عن اتخاذ أي إجراء يتنافى مع هذا الهدف؛

"٣ - تطلب إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تستجب لهذا الاقتراح على نحو إيجابي أن تفعل ذلك وأن تبدي التعاون اللازم في الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا؛

"٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتصل بدول المنطقة وغيرها من الدول المعنية للتحقق من آرائها بشأن المسألة، وأن يشجع إجراء مشاورات فيما بينها بغية استطلاع أفضل الإمكانيات لتعزيز الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا؛

"٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين؛

"٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون 'إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا'.

٢ - وعملا بالفقرتين ٤ و ٥ من القرار، يقدم الأمين العام هنا الرد الذي تلقاه حتى الآن. وستصدر أية ردود إضافية تتعلق بهذا البند في إضافات لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

[الأصل : بالانكليزية]

[٦ أيار/مايو ١٩٩٣]

١ - مازالت المملكة المتحدة تؤيد هذا القرار ومبدأ وجود منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا.

٢ - وترى المملكة المتحدة أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية يمكن أن تسهم إسهاما قيما في الأمن الإقليمي، وعدم انتشار هذه الأسلحة ونزع السلاح، على أن تتوافر الشروط التالية :

(أ) ألا تكون الأسلحة النووية مسألة واردة بالفعل فيما يتعلق بأمن المنطقة الإقليمية المعنية؛

(ب) أن تكون دول المنطقة الإقليمية على استعداد للمشاركة على أساس اتفاقات تبرم بحرية؛

(ج) أن تعترف الأطراف، عند إنشاء المنطقة، بالمبادئ العامة للقانون والسلوك الدوليين؛

(د) أن يتم الحفاظ على توازن الأمن في المنطقة الإقليمية.

- - - - -